

أخطاء فتح الباري في العقيدة

« رسالتان »

الشيخ المجاهد الأثري السلفي
عبد الله بن سعدي الغامدي العبدلي
رَحِمَهُ اللهُ

[قبل ١٣٣٣؟ - ١٤٢٥]

العلامة المحدث
عبد الله بن محمد بن أحمد
الدويش رَحِمَهُ اللهُ

[١٣٧٣ - ١٤٠٨]

وبحاشيتهما

تعليقات

- العلامة عبد العزيز ابن باز رَحِمَهُ اللهُ
- الشيخ محب الدين الخطيب رَحِمَهُ اللهُ

مكتبة
أسد السنة
للنشر والتوزيع
القاهرة

إعداد
أبي يوسف بن يحيى المرزوقي
تجاوزَ اللهُ عنه

أخطاء فتح الباري

في العقيدة

« رسالتان »

الشيخ المجاهد الأثري السلفي
عبد الله بن سعدي الغامدي العبدلي
رَحِمَهُ اللهُ
[قبل ١٣٣٣؟ - ١٤٢٥]

العلامة المحدث
عبد الله بن محمد بن أحمد
الدويش رَحِمَهُ اللهُ
[١٣٧٣ - ١٤٠٨]

وبحاشيتهما

تعليقات

□ العلامة عبد العزيز ابن باز رَحِمَهُ اللهُ
□ الشيخ محب الدين الخطيب رَحِمَهُ اللهُ

مكتبة
أسد السنة
للنشر والتوزيع
القاهرة

إعداد
أبي يوسف بن يحيى المرزوقي
تجاوز الله عنه

الطبعة الأولى

لمكتبة

أسد السنية

٢٠٠٥ - ١٤٢٦

رقم الإصدار ١٤٢٦ / ٢٠٠٥

الرسالة الأولى^(١)

رسالة الشيخ المجاهد عبد الله بن سعدي الغامدي العبدلي رحمته الله^(٢)

الأخطاء الأساسية
في العقيدة وتوحيد الألوهية
من كتاب «فتح الباري بشرح صحيح البخاري»

(١) بهذه النشرة نوع اختصار ، ويسيرُ تصرف . [الناشر]

(٢) ترجمة للشيخ رحمه الله :

هو العلامة المجاهد الأثري السلفي ، أبو عبد الرحمن ، عبد الله بن سعدي بن عبد الله بن علي ،
آل رافع بن عطية ، الغامدي العبدلي . كان من المعمرين ، وُلِدَ قبل ١٣٣٣ ، وتُوفِّي لاحقاً في رجب
عام ١٤٢٥ - رحمه الله عليه - .

كان في أول شأنه يميل للفقهِ الشافعي ، ثم حُبِّبَ إليه اتباع الأثر ، فنَبَذَ التقليد وتحرر من التمسُّد .
لأزَمَ الشيخ محمد بن إبراهيم آل الشيخ أكثر من عشر سنوات ، وقرأ عليه الكثير .

انشغاله بالدعوة :

كانت له الجهود المشتهرة في الدعوة إلى التوحيد ، وتعليمه للناس ، وإنكار الشرك والخرافات ، فكان
يهدم ما يجده من القبور التي يعتقد فيها جهلة العوام ، ويحرق كتب السحر والشعوذة أينما
وجدتها ، وكان ممن لا تأخذه في الله لومة لائم ، حتى لقي من الأذى والإنكار ومعارضة أهل الشرك
والهوى والحسد : الكثير ، فأذاعوا عنه الافتراءات ، فأيده الله بالنصرة ، ومحبة الولاة والعلماء ، حتى
حوَّلَهُ الملك عبد العزيز آل سعود رحمه الله ، وبعده الملك سعود بن عبد العزيز رحمه الله - بالوعظ ، =

= وتعليم الناس التوحيد ، ونشر العلم . ودعم ذلك تأييد الشيخ محمد بن إبراهيم آل الشيخ - رحمه الله - له .

تصانيفه :

كان رحمه الله ممن استغرقتهم دعوة التوحيد ، فانصرف جُلُّ عمره - كما سبق بيانه - إلى الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، فلم يُخْرِجْ له من التصانيف سوى اليسير ، وهذا شأن كثيرين من أئمة العاملين الداعين المنخرطين في الجهاد الدَعَوِيّ ، فمن تصانيفه :

- كتاب الإيضاحات السلفية .

- كتاب منهج المنعم عليهم .

- كتاب تحذير الناس من منهج المفضوب عليهم .

- كتابه الفريد « عقيدة الموحدين والرد على الضلال والمبتدعين » - وهو مجموعة رسائل لأئمة الدعوة السلفية في التوحيد ، كان له من النفع والانتشار الشيء الذي يشفي قلوب الموحدين - . ثناء أهل العلم عليه :

❖ قال فيه العلامة محمد بن إبراهيم آل الشيخ مفتي المملكة سابقًا - رحمه الله - :

« تصدى للدعوة إلى الله ، وتعليم الجهال أمر دينهم ، ومعرفة ما أوجب الله من التوحيد ، وعبادة الله وحده لا شريك له ، والتحذير مما ينافي ذلك من الشرك الأكبر ، أو ينافي كماله الواجب من الشرك الأصغر ؛ من البدع القادحة فيه ، ومن المعاصي المنقصة لثواب أهله . » اهـ .

❖ وأثنى عليه العلامة ابن باز رحمه الله فقال :

« معروفٌ بصدقه وأمانته وغيرته الدينية ، ووقوفه ضد الخرافات والأعمال الشركية والبدع ونحوها ، وذبه عن العقيدة الإسلامية ، والدعوة إليها ، ومكافحة ما يخالفها . » اهـ .

وفاته :

تُوفِّي رحمه الله لاحقًا ؛ في الثالث عشر من رجب عام ١٤٢٥ ، بعد صلاة العصر ، بمستشفى الملك عبد العزيز التخصصي ، بالطائف ، رحمة الله عليه - آمين - .

(كتبه ناشره)

مصادر الترجمة :

- ترجمة للشيخ بقلم بدر بن علي العتيبي .

- ترجمة للشيخ ، بالمحقق الأدبي لجريدة المدينة ، بقلم ابنه الدكتور يحيى بن عبد الله السعدي ، عضو هيئة التدريس بجامعة الملك خالد ، وعميد كلية الشريعة وأصول الدين بأبها .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

□ قال الشيخ عبد الله بن سعدي الغامدي العبدلي :

بيانٌ بما وُجِدَ من الأخطاء في العقيدة وتوحيد الألوهية ، في الأجزاء التي قد اطلعتُ عليها من « فتح الباري بشرح صحيح البخاري » تأليف أحمد ابن حجر العسقلاني :

● * مقدمة فتح الباري ، ص ١٣٦ ، س ٢ ، الفصل الخامس ، حرف السين مع

الواو :

« قوله : [استوى على العرش] : هو من المتشابه الذي يُفَوِّضُ علمه إلى الله تعالى ووقع تفسيره في الأصل . » اهـ .

● * (١/ص ٩٩^(١) ، س ١٩ ، ح ٤١ ، كتاب الإيمان ، باب ٣١) :

« وقوله : كتب الله : أي أمر أن يكتب^(٢) . » اهـ .

● * (١/ص ٣٨٨ - ٣٨٩ ، ح ٢٨٢ ، الغسل ، باب ٢٢) :

« قوله : [إن الله لا يستحي من الحق] : ... والمراد بالحياء هنا معناه اللغوي ؛ إذ

الحياء الشرعي خيرٌ كله . وقد تقدم في كتاب الإيمان أن الحياء لغة تغير وانكسار ، وهو مستحيل في حق الله تعالى ، فيحمل هنا على أن المراد أن الله لا يأمر بالحياء في الحق ، أو : لا يمنع من ذكر الحق . وقد يقال إنما يحتاج إلى التأويل في الإثبات . » اهـ^(٣) .

(١) عزو التصفيح للسلفية القديمة . وأتبعناه بما يُيسَّرُ على غير حائزها . (الناشر) .

(٢) وفي هذا الباب :

أخرج البخاري ومسلم من حديث أبي هريرة يرفعه : « احتج آدم وموسى قَالَ له آدم :

يا موسى ، اصطفاك الله بكلامه ، وَخَطَّ لك بيده » [البخاري ٦٦١٤ ، و : مسلم

٢٠٠/١٦ / نووي] . (الناشر) .

(٣) تنبيهٌ : ألحقنا بالرسالتين ، تعليقات العلامة ابن باز ، والشيخ محب الدين الخطيب ، رحمهما الله ، زيادة للنفع . وهاهي ذاك مساقاة ، تباغًا :

قال الشيخ ابن باز ، رحمه الله - أمين - ، في تعليقاته على الفتح ، بحاشية هذا الموضع :

« الصواب أنه لا حاجة إلى التأويل مطلقًا ؛ فإن الله يوصف بالحياء الذي يليق به ، ولا يشابهه فيه =

● * (١/ص ٥٠٨، س ١٧، ح ٤٠٥، كتاب الصلاة، باب ٣٣):
 « ... وفيه نقض ما أصلوه، وفيه الرد على من زعم أنه على العرش بذاته ... » اهـ^(١).

● * (١/ص ٥٢٢، س ٢٥، ح ٤٢٥، كتاب الصلاة، باب ٤٦): قال:
 « ويُستفاد منه أن^(٢) من دُعي من الصالحين ليتبرك به أنه يجيب^(٣) .

● * الموضوع السابق ص ٥٢٣:

« ... وفيه اجتماع أهل المحلة على الإمام أو العالم إذا ورد منزل بعضهم ليستفيدوا منه ويتبركوا به . » اهـ^(٤).

= خلقه، كسائر صفاته. وقد ورد وصفه بذلك في نصوص كثيرة، فوجب إثباته له على الوجه الذي يليق به. وهذا قول أهل السنة في جميع الصفات الواردة في الكتاب والسنة الصحيحة، وهو طريق النجاة، فتنبه واحذر. والله أعلم. « اهـ.
 (١) قال الشيخ ابن باز بحاشية هذا الموضوع:

ليس في الحديث المذكور ردٌّ على من أثبت استواء الرب سبحانه على العرش بذاته؛ لأن النصوص من الآيات والأحاديث في إثبات استواء الرب سبحانه على العرش بذاته: محكمة قطعية واضحة، لا تحمل أدنى تأويل، وقد أجمع أهل السنة على الأخذ بها، والإيمان بما دلت عليه، على الوجه الذي يليق بالله سبحانه، من غير أن يشابه خلقه في شيء من صفاته. وأما قوله في هذا الحديث: « فإن الله قَبِلَ وجهه إذا صلى » وفي لفظ: « فإن ربه بينه وبين القبلة »: فهذا لفظٌ محتملٌ، يجب أن يفسر بما يوافق النصوص المحكمة؛ كما قد أشار الإمام ابن عبد البر إلى ذلك، ولا يجوز حمل هذا اللفظ وأشباهه على ما يناقض نصوص الاستواء الذي أثبتته النصوص القطعية المحكمة الصريحة. والله أعلم.

(٢) بالمطبوعة: « أنه »، والتصويب من « الفتح » (ن).

(٣) قال الشيخ ابن باز رحمه الله:

هذا فيه نظر. والصواب أن مثل هذا خاص بالنبي ﷺ لِمَا جعل الله فيه من البركة، وغيره لا يقاس عليه، لما بينهما من الفرق العظيم. ولأن فتح هذا الباب قد يفضي إلى الغلو والشرك، كما قد وقع من بعض الناس، نسأل الله العافية. اهـ.

(٤) قال الشيخ ابن باز:

هذا غلط! والصواب منع ذلك - كما تقدم - في غير النبي ﷺ؛ سداً للذريعة المفضية إلى الشرك. اهـ.

● * (٢/ص ١٢٩، س ٨، ح ٦٤٤، الأذان، باب ٢٩):

« قوله: [والذي نفسي بيده]: هو قسم كان النبي ﷺ كثيراً ما يقسم به. والمعنى: أن أمر نفوس العباد بيد الله؛ أي بتقديره وتدبيره. » اهـ^(١).

● * (٢/ص ١٤٤، س ١٩، ح ٦٦٠، الأذان، باب ٣٦):

في قوله: «سبعة يظلمهم الله في ظله»:

(١) قال الشيخ ابن باز في تعليقه على «فتح الباري» عند هذا الموضع:

وذلك لأنه - سبحانه - مالكها والمتصرف فيها. وفي ذلك من الفوائد - مع ما ذكر - إثبات اليد لله سبحانه على الوجه الذي يليق به، كالقول في سائر الصفات، وهو - سبحانه - منزلة عن مشابهة المخلوقات في كل شيء، موصوف بصفات الكمال اللائق به. فتنبه. اهـ.

□ وينحو ما سبق أجاب أيضاً الشيخ عبد العزيز ابن باز رحمه الله، عندما سُئِلَ عن قول ابن حجر: «المراد باليد هنا القدرة» - [١/ص ٣٥٢/س ٢/ح ٢٤٠/الوضوء، باب ٦٩، عند شرح ابن حجر لقول ابن مسعود: «فوالذي نفسي بيده»] - في فتوى صادرة بتاريخ ٢٧/٦/١٤١٠م رقم ٩٥٢/خ، عن «رئاسة إدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد، مكتب الرئيس» - قال:

« لا شك أنه كلام ناقص، مخالف لما عليه أهل السنة والجماعة. والصواب أن ما ورد في هذا من الأحاديث والآثار يراد به إثبات اليد والقدرة جميعاً، فهي تدل على أن يده كل شيء - سبحانه -، وله القدرة الكاملة؛ كما تدل على إثبات اليد له سبحانه، على الوجه اللائق به، من غير أن يشابه خلقه في شيء من صفاته. وقد دل على هذا المعنى قوله تعالى في سورة المائدة (٦٤): ﴿بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ﴾ الآية، وقوله سبحانه في سورة (ص) (آية: ٧٥): ﴿مَا مَنَعَكَ أَنْ تَسْجُدَ لِمَا خَلَقْتَ بِيَدَيْ﴾. وقوله ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ يَبْسُطُ يَدَهُ بِاللَّيْلِ لِيَتُوبَ مَسِيءُ النَّهَارِ، وَيَبْسُطُ يَدَهُ بِالنَّهَارِ لِيَتُوبَ مَسِيءُ اللَّيْلِ». [مسلم ١٧/٧٦/نووي. وانظر المشكاة ٢٣٢٩ وصحيح الجامع ١٨٧١]. وقوله ﷺ: «يطوي الله السماوات يوم القيامة ثم يأخذهن بيده اليمنى ثم يقول: أنا الملك أين الجبارون أين المتكبرون ثم يطوي الأرضين السبع ثم يأخذهن بشماله ثم يقول: أنا الملك أين الجبارون أين المتكبرون». [مسلم ١٧/١٣١/نووي. وانظر المشكاة ٥٥٢٣، وصحيح الجامع ٨١٠١. وذَكَرُ «الشمال» فيه بحثٌ من جهة الصناعة الحديثة؛ لا يتسع المقام لبسطه. (ن)]. والآيات والأحاديث في هذا المعنى كثيرة. » اهـ كلام العلامة ابن باز.

« قال عياض : إضافة الظل إلى الله إضافة ملك ، وكل ظل فهو ملكه . كذا قال . وكان حقه أن يقول إضافة تشریف ليحصل امتياز هذا على غيره ... وقيل : المراد بظله : كرامته وحمايته ؛ كما يقال : فلان في ظل الملك ... » اهـ بنصه من الفتح .

● * (٢/ص ٤٩٥ ، س ٢٤ ، وس ٩ ، الاستسقاء ، باب ٣) :

« ... أصاب الناس قحطاً في زمن عمر ، فجاء رجل إلى قبر^(١) النبي ﷺ ، فقال : يا رسول الله ، استسقي لأمتك [!] فإنهم قد هلكوا ... » اهـ .
وذكر قبل ذلك - [س ٩] - :

« ... جاء رجلٌ أعرابيٌّ إلى النبي ﷺ فقال : يا رسول الله ، أتيناك وما لنا بغيرِ يَئِطُّ^(٢) ولا صبيّ يَغِطُّ ؛ ثم أنشده شعراً يقول فيه :

وليس لنا إلا إليك فرارنا وأين فرار الناس إلا إلى الرسل

اهـ بنصه .

● * (٣/ص ٣٠ ، س ٥ ، ح ١١٤٥ ، التهجد ، باب ١٤) :

« قوله : [ينزل ربنا إلى السماء الدنيا] : استدل به من أثبت الجهة وقال هي

(١) قال العلامة الشيخ عبد العزيز ابن باز ، رحمه الله ، بحاشية هذا الموضع :

« هذا الأثر - على فرض صحته كما قال الشارح - ليس بحجة على جواز الاستسقاء بالنبي ﷺ بعد وفاته ، لأن السائل مجهول ، ولأن عمل الصحابة رضي الله عنهم على خلافه ، وهم أعلم الناس بالشرع ، ولم يأت أحدٌ منهم إلى قبره يسأله السقيا ، ولا غيرها ! بل عدل عمر عنه لما وقع الجذب إلى الاستسقاء بالعباس ، ولم ينكر ذلك عليه أحدٌ من الصحابة ، فقلّم أن ذلك هو الحق ، وأن ما فعله هذا الرجل منكر ووسيلة إلى الشرك ؛ بل قد جعله بعض أهل العلم من أنواع الشرك . وأما تسمية السائل في رواية سيف المذكورة : [بلال بن الحارث] : ففي صحة ذلك نظر ، ولم يذكر الشارح سند سيف في ذلك ، وعلى تقدير صحته عنه لا حجة فيه ، لأن عمل كبار الصحابة يخالفه ، وهم أعلم بالرسول ﷺ وشريعته من غيرهم . والله أعلم . » اهـ .

(٢) انظر « لسان العرب » (١/ص ٩٢/ج ١/س ١٥ /أطط) ، و« التمهيد » (٦٣/٢٢) . [الناشر]

جهة العلو . وأنكر ذلك الجمهور^(١) لأن القول بذلك يفضي إلى التحيز - تعالى الله عن ذلك - ؛ إلى أن قال : « وقال ابن العربي : وعن قوم تأويلها وبه أقول^(٢) فأما قوله [ينزل] فهو راجع إلى أفعاله لا إلى ذاته بل ذلك عبارة عن ملكه الذي ينزل بأمره ونهيه ... » اهـ .

● * [٣/ص ٦٦ ، س ٧ ، ح ١١٨٩ ، « فضل الصلاة في مسجد مكة والمدينة » ، أوله] :

« ... والحاصل أنهم ألزموا ابن تيمية بتحريم شد الرحل^(٤) إلى زيارة قبر سيدنا رسول الله ﷺ وأنكرنا صورة ذلك وفي شرح ذلك من الطرفين

(١) قال الشيخ ابن باز عند هذا الموضع :

مراده بالجمهور جمهور أهل الكلام ! وأما أهل السنة - وهم الصحابة رضي الله عنهم ومن تبعهم بإحسان - فإنهم يشتون لله الجهة ، وهي جهة العلو ، ويؤمنون بأنه - سبحانه - فوق العرش ؛ بلا تمثيل ولا تكييف . والأدلة على ذلك من الكتاب والسنة أكثر من أن تُحصَرَ ، فتنبه واحذر ! والله أعلم .

(٢) قال الشيخ ابن باز بحاشية هذا الموضع :

هذا خطأ ظاهرٌ مصادمٌ لصريح النصوص الواردة بإثبات النزول ، وهكذا ما قاله البيضاوي بعده : باطلٌ . والصواب ما قاله السلف الصالح من الإيمان بالنزول ، وإمرار النصوص كما وردت ، من إثبات النزول لله سبحانه ، على الوجه الذي يليق به ، من غير تكييف ولا تمثيل ، كسائر صفاته . وهذا هو الطريق الأسلم والأقوم والأعلم والأحكم ! فتمسك به ، وعض عليه بالنواجذ ، واحذر ما خالفه تفرُّ بالسلامة ! والله أعلم .

(٣) انظر ص (١٦) هاهنا . (ن) .

(٤) قال الشيخ ابن باز بحاشية هذا الموضع :

هذا اللازم لا بأس به ، وقد التزمه الشيخ ، وليس في ذلك بشاعةٌ بحمد الله عند من عرف السنة ومواردها ومصادرها ، والأحاديث المروية في فضل زيارة قبر النبي ﷺ كلها ضعيفة ؛ بل موضوعة ! كما حقق ذلك أبو العباس في منسكه وغيره . ولو صححت لم يكن فيها حجة على جواز شد الرحال إلى زيارة قبره عليه الصلاة والسلام من دون قصد المسجد ، بل تكون عامة مطلقة ، وأحاديث النهي عن شد الرحال إلى غير المساجد الثلاثة تخصها وتقيدها . والشيخ لم ينكر زيارة قبر النبي ﷺ من دون شد الرحال ؛ وإنما أنكر شد الرحل من أجلها مجرداً عن قصد المسجد . فتنبه وافهم ! والله أعلم .

طول . وهي من أشنع المسائل المنقولة عن ابن تيمية [!!] . ومن جملة ما استدل به على دفع ما ادعاه غيره من الإجماع على مشروعية زيارة قبر النبي ﷺ ما نقل عن مالك أنه كره أن يقول : زرت قبر النبي ﷺ . وقد أجاب عنه المحققون من أصحابه بأنه كره اللفظ أدبًا ، لا أصل الزيارة ، فإنها من أفضل الأعمال وأجل القربات الموصلة إلى ذي الجلال وإن مشروعيتها محل إجماع بلا نزاع والله الهادي إلى الصواب . اهـ .

● * (الموضع السابق ، ص ٦٧ ، س ٢٦ ، ح ١١٩٠) :

« ... لكن المشهور عن مالك وأكثر أصحابه^(١) تفضيل المدينة ، واستدلوا بقوله

ﷺ : ما بين قبري ومنبري روضة من رياض الجنة ... » اهـ من الفتح .

قلت^(٢) : والصحيح أن لفظ الحديث : « ما بين بيتي^(٣) ومنبري روضة من

رياض الجنة . »

● * (السابق ، باب ٤ ، ح ١١٩٤ ، ص ٦٩ - ٧٠) :

« ... وفيه أن النهي عن شد الرحال لغير المساجد الثلاثة ليس على التحريم^(٤)

لكون النبي ﷺ كان يأتي مسجد قباء راكبًا ... » اهـ .

(١) بالمطبوعة : « وأكثر [الصحابة] » ، والتصويب من « الفتح » .

(٢) القائل « قلت » هو العبدلي صاحب الرسالة .

(٣) انظر « تحذير الساجد » للألباني ص (١٣٥ - ١٣٦) . وانظر كلام ابن حجر ، نفسه ، في « الفتح »

(٤) ص/١٠٠ ، س ١٢ ، فضائل المدينة ، آخره ، تحت ح ١٨٨٨ . وانظر أيضًا « الفتح » [ص/٧٠ ،

س ١٢ ، تحت ح ١١٩٥ ، « فضل الصلاة في مسجد مكة والمدينة » ، باب ٥] . وانظر « التلخيص

الحبير » لابن حجر (ج ٣ / ص ٢٣٠ ح ١٦٣٦ [III]) . [الناشر]

(٤) قال الشيخ ابن باز بحاشية هذا الموضع :

هذا فيه نظر . والصواب أنه للتحريم كما هو الأصل في نهيه ﷺ . والجواب عن حديث قباء أن المراد

بشد الرحل في أحاديث النهي الكناية عن السفر ؛ لا مجرد شد الرحل . وعليه فلا إشكال في ركوب

النبي ﷺ إلى مسجد قباء . وقد سبق للشارح ما يرشد إلى هذا في كلامه على أحاديث النهي عن شد

الرحال إلى غير المساجد الثلاثة . فتنبه ! والله الموفق .

- * (٣/ص ١١٥، س ١٢، الباب الثالث من كتاب الجنائز) :
- « ... وفي هذه الأحاديث جواز تقبيل الميت تعظيمًا وتبركًا^(١) . » اهـ.
- * (٣/ص ١٢٩ - ١٣٠، ح ١٢٥٣، كتاب الجنائز، باب ٨) :
- « وهو أصلٌ في التبرك بآثار الصالحين^(٢) . » اهـ.
- * (٣/ص ١٣٩، كتاب الجنائز، باب ٢٢، أوله) :
- « ... التبرك بآثار الصالحين^(٣) ... »
- * (٣/ص ١٤٤، س ٢١، ح ١٢٧٧، كتاب الجنائز، باب ٢٨) :
- « وفيه التبرك بآثار الصالحين^(٤) . » اهـ.

(١) قال الشيخ ابن باز بحاشية هذا الموضع :

قوله : « وتبركًا » : هذا في حق النبي ﷺ جائز لما جعل الله في جسده من البركة ، وأما من سواه من الأموات فلا يجوز أن يقبل للتبرك ؛ لأن غير النبي ﷺ لا يقاس عليه ، ولأن فعل ذلك مع غيره وسيلة إلى الشرك ؛ فيمنع . ولأن الصحابة رضي الله عنهم لم يفعلوا مثل هذا مع غير النبي ﷺ للتبرك ، وهم أعلم الناس بما يجيزه الشرع . والله أعلم .

(٢) قال الشيخ ابن باز بحاشية هذا الموضع :

قد سبق غير مرة في الحاشية أن التبرك بآثار الصالحين غير جائز ، وإنما يجوز ذلك بالنبي ﷺ خاصة ؛ لما جعل الله في جسده وما ماسه من البركة . وأما غيره فلا يقاس عليه ؛ لوجهين : أحدهما أن الصحابة رضي الله عنهم لم يفعلوا ذلك مع غير النبي ﷺ ، ولو كان خيرًا لسبقونا إليه . الثاني أن فعل ذلك مع غيره ﷺ من وسائل الشرك ، فوجب منعه . والله أعلم .

(٣) قال الشيخ ابن باز بحاشية هذا الموضع :

انظر ما تقدم في ص (١٣٠) - [يريد التعليقة السابقة] - وغيرها من منع التبرك بآثار الصالحين سوى النبي ﷺ .

(٤) قال الشيخ ابن باز بحاشية هذا الموضع :

هذا خطأ ، والصواب المنع من ذلك ؛ لوجهين : أحدهما أن الصحابة لم يفعلوا ذلك مع غير النبي ﷺ ، ولو كان خيرًا لسبقونا إليه ! والنبي ﷺ لا يقاس عليه غيره لما بينه وبين غيره من الفروق الكثيرة . الوجه الثاني سد ذريعة الشرك ؛ لأن جواز التبرك بآثار الصالحين يفضي إلى الغلو فيهم وعبادتهم من دون الله ، فوجب المنع من ذلك . وقد سبق بيان ذلك مرارًا .

● * (٣/ص ٢٨٠، س ٦، و: س ١٢، ح ١٤١٠، كتاب الزكاة، باب ٨):
قوله ﷺ: «فإن الله يتقبلها بيمينه»:

«... وقال عياض: لما كان الشيء الذي يُرتضى يُتلقى باليمين ويؤخذ بها استعمل في مثل هذا واستعير للقبول؛ لقول القائل: تَلَقَّاهَا عَرَابَةٌ^(١) بِالْيَمِينِ. أي هو مؤهل للمجد والشرف، وليس المراد بها الجارحة^(٢)...» اهـ.

● * (٣/ص ٣٠٠، س ١٩، ح ١٤٣٣، كتاب الزكاة، باب ٢١):
حديث: «لا تُوكي فيوكي عليك»:

قال ابن حجر: «وإسناد الوعي^(٣) إلى الله مجازٌ عن الإمساك^(٤)...» اهـ.

● * (٣/ص ٣٥٩، س ١٣، ح ١٤٩٦، كتاب الزكاة، باب ٦٣):

«... قال حذاق المتكلمين: ما عرف الله من شبهه بخلقه، أو أضاف إليه اليد،

(١) انظر «لسان العرب» (ج ٦/ص ٤٩٦٩/أ/س ١٧/يمين):
.... ومنه قول الشَّمَاخ:

رَأَيْتُ عَرَابَةَ الْأَوْسِيِّ يَسْمُو إِلَى الْخِيَرَاتِ مُنْقَطِعَ الْقَرِينِ
إِذَا مَا رَايَةً رُفِعَتْ لِمَجْدٍ تَلَقَّاهَا عَرَابَةٌ بِالْيَمِينِ

(كتبه ناشره)

(٢) قال الشيخ ابن باز بحاشية هذا الموضوع:

هذه التأويلات ليس لها وجه.. والصواب إجراء الحديث على ظاهره. وليس في ذلك بحمد الله محذور عند أهل السنة والجماعة؛ لأن عقيدتهم الإيمان بما جاء في الكتاب والسنة الصحيحة من أسماء الله سبحانه وصفاته، وإثبات ذلك لله على وجه الكمال، مع تنزيهه تعالى عن مشابهة المخلوقات. وهذا هو الحق الذي لا يجوز العدول عنه. وفي هذا الحديث دلالة على إثبات اليمين لله سبحانه. وعلى أنه يقبل الصدقة عن الكسب الطيب ويضاعفها. وانظر ما يأتي من كلام الإمام الترمذي يتضح لك ما ذكرته آنفاً. والله الموفق. اهـ.

(٣) يريد رواية: «لا توعي» بالعين المهملة بدل الكاف؛ متفق عليها. (الناشر)

(٤) قال الشيخ ابن باز بحاشية هذا الموضوع:

هذا خطأ لا يليق من الشارح. والصواب إثبات وصف الله بذلك حقيقةً، على الوجه اللائق به - سبحانه - كسائر الصفات. وهو سبحانه يجازي العامل بمثل عمله؛ فمن مكر: مكر به، ومن خادع: خدعه. وهكذا من أوعى: أوعى الله عليه. وهذا قول أهل السنة والجماعة، فالزمه تفز بالنجاة والسلامة. والله الموفق.

أو أضاف إليه الولد^(١) ... اهـ .

● * (٣/ص ٣٦٧/س ١٢، ح ١٥٠٢، كتاب الزكاة، باب ٦٩):

« ... وفيه قصد أهل الفضل لتحنيك المولود لأجل البركة^(٢) . » اهـ .

● * (٣/ص ٤٦٣/س ٤، ح ١٥٩٧، كتاب الحج، باب ٥٠):

« وقال المهلب^(٣): حديث عمر هذا يرد على مَنْ قال أن الحجر يمين الله في الأرض يضاف بها عباده^(٤)، ومعاذ^(٥) الله أن يكون لله جارحة . » اهـ .

● * (٣/ص ٤٧٥، س ٥، ح ١٦٠٩، كتاب الحج، باب ٥٩):

« ... فائدة أخرى: استتبط بعضهم من مشروعية تقبيل الأركان: جواز تقبيل كل من يستحق التعظيم؛ من آدمي وغيره، فأما تقبيل يد الآدمي فيأتي في كتاب الأدب، وأما غيره فنُقِلَ عن الإمام أحمد أنه سُئِلَ عن تقبيل منبر النبي ﷺ وتقبيل

(١) قال الشيخ ابن باز بحاشية هذا الموضع:

لا شك أن مَنْ شَبَّه الله بخلقه، أو أضاف إليه الولد: جاهل به سبحانه، ولم يقدره حق قدره؛ لأنه سبحانه لا شبيه له، ولم يتخذ صاحبةً ولا ولدًا. وأما إضافة اليد إليه سبحانه فمحل تفصيل؛ فمن أضافها إليه سبحانه على أنها من جنس أيدي المخلوقين فهو مشبه ضالٌّ. وأما مَنْ أضافها إليه على الوجه الذي يليق بجلاله، من غير أن يشابه خلقه في ذلك: فهذا حقٌّ. وإثباتها لله على هذا الوجه واجب؛ كما نطق به القرآن، وصحت به السنة. وهو مذهب أهل السنة. فتنبه. والله الموفق.

(٢) قال الشيخ ابن باز بحاشية هذا الموضع:

سبق غير مرة في الحاشية أن التماس البركة من النبي ﷺ خاص به، لا يقاس عليه غيره؛ لما جعل الله في جسده من البركة، بخلاف غيره؛ فلا يجوز التماس البركة منه، سداً لذريعة الشرك. وتأسياً بالصحابة؛ فإنهم لم يفعلوا ذلك مع غيره، وهم أعلم الناس بالسنة، وأسبقهم إلى كل خير، رضي الله عنهم. والله أعلم.

(٣) له شرح على البخاري. « سير ١٧/٥٧٩ ». (ن)

(٤) حديث: « الحجر يمين الله في الأرض يضاف بها عباده »: انظر « ضعيف الجامع » (٢٧٧٢)،

و« الضعيفة » (٢٢٣). [ن]

(٥) قول المهلب: « ومعاذ الله ... »: ذهل الشيخ علي الشبل فنسبه للحافظ ابن حجر - [انظر « التنبيه

على المخالفات .. » ص (٣٤)] - (ن)

قبره فلم يَزَ به بأسًا ، واستبعد بعض أتباعه صحة ذلك . ونقل عن ابن أبي الصيف^(١) اليماني ، أحد علماء مكة من الشافعية ، جواز تقبيل المصحف ، وأجزاء الحديث ، وقبور الصالحين^(٢) . وبالله التوفيق . اهـ .

● * (٥/ص ٣٤١/س ٢٤ ، ح ٢٧٣١ ، كتاب الشروط ، باب ١٥) :
« ... وفيه طهارة النخامة ، والشعر المنفصل ، والتبرك بفضلات الصالحين الطاهرة ... » اهـ .



□ وبالجزء الثالث عشر ، بكتاب التوحيد ، في كلامه على ما أورده البخاري من الأحاديث المتضمنة لصفات الباري - جلّ جلاله - من التأويلات أمرٌ عجيبٌ ! ومن أراد الوقوف على الحقيقة فليراجع كتاب التوحيد المذكور بالجزء الثالث عشر . وما قد تقدم ذكره فيه الكفاية .

وصلّى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين .



(١) طبقات الشافعية (٨/ص ٤٦ / ترجمة ١٠٧٠) ، والزركلي (٦/ص ٣٦/أ) . (ن)
(٢) قال الشيخ ابن باز بحاشية هذا الموضوع :

الأحكام التي تنسب إلى الدين لا بد من ثبوتها في نصوص الدين ! وكل ما لم يكن عليه الأمر في زمن التشريع وفي نصوص التشريع فهو مردود على من يزعمه ! وتقدم قول الإمام الشافعي : « ولكنا نتبع السنة فعلاً أو تركاً » ، وهو مقتضى قول أمير المؤمنين عمر في ما خاطب به الحجر الأسود (برقم ١٥٩٧ ، و : ١٦١٠) . هذه هي النصيرص ، وسيأتي قول الحافظ عن ابن عمر في جوابه لمن سأله عن استلام الحجر : « أمره إذا سمع الحديث أن يأخذ به ويتقي الرأي » - [٣/ص ٤٧٦/س ٣/ح ١٦١١] - . والخروج عن هذه الطريقة تغيير للدين ، وخروج به إلى غير ما أراد الله . اهـ .

قال ناشره : هذا آخر ما أردنا إلحاقه من تعليقات العلامة ابن باز على « الفتح » والتي عنها رحمه الله بقوله في تقدمته على « الفتح » (ج ١ / ص ٤ / س ١٢) : « وقد وجدنا للشارح رحمه الله أخطاء لا يحسن السكوت عنها ، فكتبنا عليها تعليقاً يتضمن تنبيه القارئ على الصواب وتحذيره من الخطأ . » اهـ .



الرسالة الثانية^(١)

رسالة

الشيخ العلامة

المحدث

عبد الله بن محمد بن أحمد

الدويش

رَحِمَهُ اللهُ

[١٣٧٣ - ١٤٠٨]

(١) ليست موسومة .

وهذه الطبعة مختصرة بحيث أن نكاتها في التوحيد فقط . (الناشر)

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

● قال (ج٤ ص ٩٣^(١) - ٩٤ ، ح ١٨٧٦ ، فضائل المدينة باب ٦) :

« وكل مؤمن له من نفسه سائق إلى المدينة ، لمحبتة في النبي ﷺ ، فيشمل ذلك جميع الأزمنة ، لأنه في زمن النبي ﷺ للتعلم منه ... » ، إلى أن قال : « ومن بعد ذلك لزيارة قبره ﷺ والصلاة^(٢) في مسجده . » اهـ .

ج- السفر لزيارة قبره ﷺ غير مشروع ، وإنما المشروع هو السفر إلى مسجده للصلاة فيه ، فإذا وصل المسجد فحينئذ تكون الزيارة مسنونة ، كما في الحديث : « لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد ... » - الحديث - والله أعلم^(٣) .

● ثم قال بعد ذلك (ص ٩٤ س ٢) :

« والتبرك بمشاهدة آثاره ، وآثار أصحابه . » اهـ .

ج- ليس التبرك بذلك من دين الإسلام ، بل هو من الغلو ، ووسائل الشرك ؛ كما قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه : « إنما هلك الذين من قبلكم بمثل هذا ، كانوا يتبعون آثار أنبيائهم . » والله أعلم .

● قال (ج٤ ص ١٠٥ - ١٠٦ ، س ٢٧ ، ٣٠ ، ٢ ، ١٧ ، ح ١٨٩٤ ، كتاب

الصوم الباب الثاني) -

على قوله في الحديث : « أطيب عند الله من ريح المسك » - :

... مع أنه سبحانه وتعالى منزّه عن استطابة الروائح ، إذ ذاك من صفات الحيوان .. (وقيل عند الملائكة)^(٤) .. وقيل ان الله يجزيه في الآخرة فتكون نكهته

(١) انظر ص (٥) هامش (١) .

(٢) قال محب الدين الخطيب بحاشية هذا الموضع :

« كان الوجه تقديم الصلاة في المسجد ليوافق كلامه النصوص ! » اهـ .

(٣) انظر هاهنا ص (٩ - ١٠) . [ن٥] ﴿

(٤) هذا بتصرف وليس بنصه . (ن)

أطيب من ريح المسك .. وقيل ان صاحبه ينال من الثواب ما هو أفضل من ريح المسك .. وقيل رضاه به وثناؤه عليه ...

ج- كلُّ هذا تأويلٌ لا حاجة إليه ! وإخراجٌ لِلْفِظ عن حقيقته ! والصواب أن نسبة هذه الاستطابة إليه سبحانه كنسبة سائر صفاته وأفعاله إليه ؛ فإنها استطابةٌ لا تماثل استطابة المخلوقين ؛ كما أن رضاه وغضبه وفرحه وكراهته وحبه وبغضه لا تماثل ما للمخلوق من ذلك ! كما أن ذاته - سبحانه وتعالى - لا تشبه ذوات المخلوقين ، وصفاته لا تشبه صفاتهم ، وأفعاله لا تشبه أفعالهم . قاله العلامة ابن القيم - رحمه الله تعالى - في الوابل الصيب . والله أعلم .

● قال ^(١) (٥/ص ١٨٣/س ١٤ ، ح ٢٥٥٩ ، آخر كتاب العتق) :

« وزعم بعضهم أن الضمير يعود على آدم أي على صفته أي خلقه موصوفاً بالعلم ... » إلخ .

ج- هذا قول الجهمية ؛ كما ذكر في الدرر السنية : المجلد الثاني ص ٣١٤ - ٣١٥ : أن أحمد قال في رواية أبي طالب : « من قال أن الله خلق آدم على صورة آدم فهو جهمي ، وأي صورة كانت لآدم قبل أن يخلقه ! » اهـ .

● ثم قال (س ١٥ - ١٦) :

« وقد قال المازري : غلط ابن قتيبة فأجرى هذا الحديث على ظاهره وقال صورة لا كالصور . » انتهى .

ج- ليس قوله غلطاً ! بل هو الصحيح في هذا الباب ! لأن أهل السنة والجماعة يؤمنون بجميع ما صح من أسماء الله وصفاته حقيقةً ؛ على ما يليق بجلاله وعظمته . وقد ثبت في الصحيحين الحديث : « فيأتيهم الله في صورته » ؛ وإنما الغلط قول مَنْ نَقَى ما أطلقه الله على نفسه ، في كتابه ، وعلى لسان رسوله ﷺ .

● ثم قال (س ٢١) -

لما ذكر حديث: « لا تقولن قبح الله وجهك ، ووجه من أشبه وجهك ، فإن الله خلق آدم على صورته » - قال :

« وهو ظاهر في عود الضمير على المقول له ذلك . » اهـ .

ج- هذا خلاف قول أهل السنة ، كما قال عبد الله ابن الإمام أحمد : قال رجل لأبي : إن فلاناً يقول في حديث رسول الله ﷺ : « إن الله خلق آدم على صورته » ؛ فقال : على صورة الرجل؟! فقال أبي : كذب ، هذا ^(١) قول الجهمية ، وأي فائدة في هذا ! وقال أحمد في رواية أخرى : فأين الذي يروى : « إن الله خلق آدم على صورة الرحمن . »؟! وقد جزم أحمد وإسحاق بصحة هذا الحديث ، كما ذكره المؤلف ، والذهبي في سير أعلام النبلاء ، وفي ميزان الاعتدال ، في ترجمة أبي الزناد ^(٢) .

● ^(٣) قال (٥/ص ٢٩٢ س ١٦ ح ٢٦٨٥ ، كتاب الشهادات باب ٢٩) -

على قول ابن عباس : « وكتابكم » أي : القرآن « أحدث الأخبار بالله » -

قال :

« أي : أقربها نزولاً إليكم من عند الله عزَّ وجلَّ ، [فالحديث] بالنسبة إلى (المنزول) إليهم ^(٤) وهو في نفسه قديم . » اهـ .

ج- قوله : « وهو في نفسه قديم » : يحتاج إلى تفصيل : إن أراد به أن الله علمه وكتبه في اللوح المحفوظ وإذا نزل جبرئيل بشيء منه سمعه من الله ونزل به منه - فهذا حق ؛ كما قال تعالى : ﴿ مُنَزَّلٌ مِنْ رَبِّكَ ﴾ [الأنعام : ١١٤] . وإن أراد أنه قديم بمعنى أن

(١) بالمطبوعة الأخرى : [هو] قول الجهمية . [ن]

(٢) « النبلاء » (٥/٤٥٠) ، و : الميزان (٢/ص ٤١٩ - ٤٢٠ ، ت ٤٣٠١) . [ن]

(٣) بالمطبوعتين خطأ في الترتيب .

(٤) كذا بنشرة « الفتح » . وفي نسخة خطية مغربية نفيسة : [فالحديث] بالنسبة إلى [النزول]

إليهم . (الناشر)

جبريل يأخذه من اللوح المحفوظ ولا يسمعه من الله - : فهذا باطل ! كما أشار إلى ذلك شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى - (مجموع الفتاوى) - .

● قال (٥ / ص ٣٣٦ ، س ٩ ، ح ٢٧٣١ ، كتاب الشروط باب ١٥) :

[ووقع للمهلب ^(١) استبعاد جواز هذه الكلمة ، وهي : « حابس الفيل » على الله تعالى ، فقال : المراد : حبسها « أمر » ^(٢) الله عز وجل . وتعقب بأنه يجوز إطلاق ذلك في حق الله ؛ فيقال : « حبسها الله حابس الفيل » ، وإنما الذي يمكن أن يمنع : تسميته سبحانه وتعالى : « حابس الفيل » ، ونحوه . « كذا أجاب ابن المنير » ^(٣) ، وهو مبنى على الصحيح من أن الأسماء توقيفية .] انتهى .

ج- ليس هذا من باب التسمية حتى يحتاج إلى ما ذكره ، وإنما هو من باب الإخبار ، وهو أوسع من باب التسمية ، كما أشار إلى مثل ذلك العلامة ابن القيم في بدائع الفوائد (ج ١ : ص ١٦٢) .

● قال (٥ / ص ٣٥١ - الموضع السابق) :

« وفي رواية موسى بن عقبة عن الزهري : فكتب رسول الله ﷺ إلى أبي بصير ، فقدم كتابه وأبو بصير يموت ، فمات وكتاب رسول الله ﷺ في يده ، فدفنه أبو جندل مكانه ، وجعل عند قبره مسجدًا ^(٤) . » اهـ .

ج- هذا لا يثبت ؛ لأنه إما مرسل أو معضل ؛ خصوصًا ^(٥) مراسيل الزهري ، فإنها من أضعف المراسيل ؛ كما روى ابن أبي حاتم في كتاب « الجرح والتعديل » ج ١ : ص ٢٤٦ عن يحيى بن سعيد القطان أنه كان لا يرى إرسال الزهري وقتادة

(١) انظر هامش (٣) ص (١٣) . (ن)

(٢) سقطت من المطبوعتين . (ن)

(٣) بإحدى المطبوعتين : « كذا جاء عن المنير » ، وبالمطبوعة الأخرى : « كذا جاء ابن المنير » . والتصويب من الفتح . (ن)

(٤) انظر كلام الشيخ الألباني ، رحمه الله ، عن هذا الموضع ، في كتابه « تحذير الساجد » [ص ٧٨ -

٨٢) ، الفصل الرابع : شبهات وجوابها ، الشبهة الخامسة .] (الناشر)

(٥) هكذا السياق بالمطبوعتين .

شيئًا، ويقول: « هو بمنزلة الريح »، ويقول: « هؤلاء قوم حفاظ كانوا إذا سمعوا الشيء علقوه. » اهـ. وأيضًا يعارضه ما تقدم من الأحاديث الصحيحة الدالة على تحريم اتخاذ المساجد على القبور.

● قال (٦/ص ٤٠ س ١٤ - ١٥، ح ٢٨٢٦، كتاب الجهاد باب ٢٨):

« قال الخطابي وقد تأول البخاري الضحك في موضع آخر على معنى الرحمة وهو قريب. » اهـ.

ج- أقول: قد ذكر الحافظ مثل هذا أيضًا عن الخطابي في الجزء الثامن ص ٦٣٢ - [س ٢٨ - ٢٩، ح ٤٨٨٩، تفسير سورة الحشر، باب: ﴿ وَيُؤْتُونَ عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ ﴾] -، ثم قال: « ولم أر ذلك في النسخ التي وقعت لنا من البخاري. » اهـ.

● ثم قال ابن حجر (٦/ص ٤٠ س ٢٠) -

لما ذكر تأويل الخطابي للضحك بالرضا -:

« قلت: ويدلُّ على أن المراد بالضحك: الإقبال بالرضا: تعديته بإلى؛ تقول: ضحك فلان إلى فلان: إذا توجه إليه طلق الوجه، مظهرًا للرضا عنه. » اهـ.

ج- الصواب إثبات هذه الصفة، وإجراؤها على ظاهرها، كسائر الصفات، على ما يليق بجلال الله وعظمته. وهذا قول سلف الأمة وأئمتها^(١).

● (٦/ص ١٣٦، س ١١، ح ٢٩٩٥، كتاب الجهاد، باب ١٣٣):

« ولا يلزم من كون جهتي الغلو والسفلى^(٢) محال على الله أن لا يوصف بالعلو؛

(١) قال ابن حجر ص ٤٠ س ١٨: « وقال ابن الجوزي: أكثر السلف يمتنعون من تأويل مثل هذا ويمرونه كما جاء » اهـ. قال محب الدين الخطيب رحمه الله بحاشية هذا:

« وهذا هو الصواب الذي جرت عليه الملة، وعمل به أئمتها، من العصر النبوي إلى زمن الأئمة المتبوعين، والخروج عن هذه الطريقة إلى التأويل عدولٌ عن طريقة الصحابة، والتابعين، والتابعين لهم بإحسان. » اهـ.

(٢) انظر « لسان العرب »: سفلى. (ن)

لأن وصفه بالعلو من جهة المعنى والمستحيل كون ذلك من جهة الحس ، ولذلك ورد في صفته العالى والعالى والمتعالى ، ولم يرد ضد ذلك ، وإن [كان قد]^(١) أحاط بكل شيء علماً . « اهـ .

ج- اعلم أن لفظة الجهة في حق الله نفيًا أو إثباتًا بدعة . وأما قوله أن وصفه بالعلو مستحيل من جهة الحس : فليس كذلك ! بل هو سبحانه فوق كل شيء بذاته ! وهذا قول أهل السنة والجماعة ، يشبتون له تعالى صفة العلو ؛ علو الذات ، وعلو القهر وعلو القدر ، خلافاً لأهل البدع الذين لا يشبتون علو الذات . وأما قوله : « ولم يرد ضد ذلك » إلخ ... فيقال انه سبحانه لم يوصف بضد ذلك لأنه يناهى كونه سبحانه فوق كل شيء . وهذا أدل دليل على علوه سبحانه بذاته على كل شيء - سبحانه وتعالى - ، كما أشار إلى ذلك العلامة ابن القيم في كتابه الصواعق . « راجع الدرر السنية المجلد الثاني ص ٣٦٩ » .

● قال (٦/ص ١٤٢ ، س ٢٥ ، ح ٣٠٠٥ ، كتاب الجهاد ، باب ١٣٩) :

« هذا كله في تعليق التمايم وغيرها مما^(٢) ليس فيه قرآن ونحوه . فأما ما فيه ذكر الله فلا نهى فيه ؛ فإنه إنما يجعل للتبرك به^(٣) والتعوذ بأسمائه وذكره . « اهـ .

ج- هذا لا دليل عليه ، والراجح : النهى عنه ؛ لثلاثة أمور : الأول : عموم النهى ، ولا مخصص للعموم . الثاني : أنه يفضى إلى تعليق ما ليس كذلك . الثالث : أن معلقه لا بد أن يمتنه بدخوله الخلاء ونحوه - كما أشار إلى ذلك في « فتح المجيد شرح كتاب التوحيد » باب ما جاء في الرقى والتمايم .

● قال (٦/ص ١٤٥ ، س ٩ ، ح ٣٠١٠ ، كتاب الجهاد ، باب ١٤٤) :

« وقد تقدم توجيه العجب في حق الله في أوائل الجهاد ، وأن معناه الرضا ، ونحو ذلك . « اهـ .

(١) « كان قد » : هكذا بالفتح ، وبالطبعين : « كان [الله] قد » . (ن)

(٢) « ما » : سقطت من إحدى المطبوعتين .

(٣) « به » : سقطت من إحدى المطبوعتين .

ج- تقدم أن هذا تأويل مردود، والصواب إثبات هذه الصفة، وغيرها من صفات الله، على ما يليق بجلاله وعظمته، وأنه قول سلف الأمة وأئمتها. والله أعلم.

● قال (٦/ص ٢٩١، س ٢٩، ح ٣١٩٤، الباب الأول من كتاب بدء الخلق) -

على قوله في الحديث « فهو عنده فوق العرش » - :

« ويحتمل أن يكون المراد بقوله: فهو عنده: أي ذكره، أو علمه، فلا تكون

العندية مكانية، بل هي إشارة إلى كمال كونه مخفياً عن الخلق؛ مرفوعاً عن حيز إدراكهم. » اهـ.

ج- هذا خلاف ظاهر الحديث، والصواب إجراؤه على ظاهره؛ كما هو قول

أهل السنة والجماعة. وهذا مما استدلوا به على إثبات علو الله على خلقه.

● ثم قال ابن حجر (ص ٢٩٢ س ٤) -

على قوله: « إن رحمتي غلبت غضبي » - :

« والمراد من الغضب لازمه وهو إرادة إيصال العذاب^(١) إلى من يقع عليه

الغضب. » اهـ.

ج- الصواب إثبات هذه الصفة لله على ما يليق بجلاله وعظمته. وهذا قول أهل

السنة والجماعة؛ خلافاً لأهل البدع.

● قال (٦/ص ٣٦٦، س ٢٦، ح ٣٣٢٦، الباب الأول من كتاب أحاديث الأنبياء) -

على قوله ﷺ « خلق الله آدم [على صورته]^(٢) وطوله ستون ذراعاً » - :

« وهذه الرواية تؤيد قول من قال ان الضمير لآدم، والمعنى أن الله تعالى أوجده

على الهيئة التي خلقه عليها؛ لم ينتقل في النشأة أحوالاً، ولا تردد في الأرحام أطواراً،

كذريته، بل خلقه الله رجلاً كاملاً سوياً من أول ما نفخ فيه الروح. » اهـ^(٣).

(١) انظر (ص ٢٥).

(٢) « على صورته » : ليست هاهنا في موضعنا هذا؛ وإنما في أول كتاب الاستذنان ح (٦٢٢٧). (ن)

(٣) انظر ص (١٧ - ١٨).

ج- هذا خلاف قول أهل السنة . وهو قولٌ مردودٌ من وجوه كثيرة ؛ كما بسط ذلك شيخ الإسلام ابن تيمية في «نقض التأسيس» . وقد ذكرته في كتاب «دفاع أهل السنة والإيمان عن حديث خلقت آدم على صورة الرحمن» .

● قال (٦/ص ٣٨٩ س ١٠ ، كتاب أحاديث الأنبياء باب ٨) -

على قوله تعالى : ﴿ وَاتَّخَذَ اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا ﴾ [النساء : ١٢٥] - :

« والخليل : فعيل بمعنى فاعل ، وهو من الخلة ، بالضم ، وهي الصداقة والمحبة التي تخللت القلب فصارت خلاله . وهذا صحيحٌ بالنسبة إلى ما في قلب إبراهيم من حب الله تعالى . وأما إطلاقه في حق الله تعالى فعلى سبيل المقابلة وقيل الخلة أصلها الاستصفاء وسمي بذلك لأنه يوالي ويعادي في الله تعالى وخلة الله له نصره وجعله إمامًا . » اهـ . وكذا ما ذكره في (الجزء السابع ص ٢٣)^(١) .

ج- هذا خلاف قول أهل السنة والجماعة ؛ فإنهم يثبتون له صفة الخلة ، وهي فوق المحبة ، على ما يليق بجلاله وعظمته - سبحانه وتعالى - .

● قال (٦/ص ٦٠٠ ، س ٢٨ ، ح ٣٥٨١ ، المناقب ، باب ٢٥ علامات النبوة في الإسلام) :

« وفيه التبرك بطعام الأولياء والصلحاء . وفيه عرض الطعام الذي تظهر فيه البركة على الكبار . وقبولهم ذلك . » اهـ .

ج- ليس الأمر كما قال ؛ فإن هذا من خصائص النبي ﷺ ، ولذلك لم يفعله الصحابة والتابعون مع صالحهم . والله أعلم .

● قال (٧/ص ٢٩ ، ح ٣٦٦٧ ، فضائل أصحاب النبي ﷺ ، باب ٥) -

لما تكلم على قول أبي بكر : لا يذيقك الله الموتين - :

« تقدم شرحه في أوائل الجنائز . وقد تمسك به من أنكر الحياة في القبر . وأجيب

(١) [٧/ص ٢٣ ، س ٢٥ ، ح ٣٦٥٧ ، فضائل أصحاب النبي ﷺ ، باب ٥ ، وفيه : « ... أما خلة الله

للعبد فبمعنى نصره له ومعاونته . »] (ن)

عن أهل السنة المثبتين لذلك بأن المراد نفي الموت اللازم من الذي أثبتته عمر بقوله : « وليبعثه الله في الدنيا ليقطع أيدي القائلين بموته »^(١) ، وليس فيه تعرض لما يقع في البرزخ . وأحسن من هذا الجواب أن يقال ان حياته ﷺ في القبر لا يعقبها موت ، بل يستمر حيًا ، والأنبياء أحياء في قبورهم . ولعل هذا هو الحكمة في تعريف الموتين حيث قال : لا يذيقك الله الموتين ؛ أي : المعروفتين المشهورتين الواقعتين لكل أحد غير الأنبياء . « اهـ .

ج- الصواب هو الأول ، وهو أن حياة الأنبياء في قبورهم برزخية ، غير الحياة المعهودة هنا . وأما ما جعله أحسن فليس كما قال ؛ لأنه قام الدليل القاطع أنه لا يبقى عند النفخ في الصور أحدًا حيًا ، فلو كان الأمر كما قال لكان الله قد جمع عليه موتين ، وهو خلاف الحديث - أشار إلى ذلك في الدرر السنية - . والله أعلم .

● قال (٧/ص ١٢٠ ، س ١٥ ، ح ٣٧٩٨ ، مناقب الأنصار ، باب ١٠) -

لما تكلم على قوله ﷺ : « ضحك الله الليلة - أو : عجب - من فعالكما^(٢) » - قال :

« ونسبة الضحك والتعجب إلى الله مجازية والمراد بهما الرضا

بصنيعهما^(٣) . « اهـ .

ج- قد تقدم^(٤) الكلام عليه ؛ وأن الصواب إثبات هاتين الصفتين على ما يليق

بجلال الله وعظمته ، كسائر أسمائه وصفاته الواردة في الكتاب والسنة .

(١) هذا بالمعنى ؛ فالذي بالحديث : « وليبعثه الله فليقطعن أيدي رجال وأرجلهم » . [ن]

(٢) فعالكما : بفتح الفاء . (ن)

(٣) قال محب الدين الخطيب بحاشية هذا الموضع :

« ليت ابن حجر نزه كتابه عن بيان غير بيان رسول الله ﷺ ، واكتفى بأن قال : ضحك وعجب يليق

بجلاله عز وجل . والكلام في الصفات كالكلام في الذات : إثبات بلا تمثيل وتنزيه بلا تعطيل ؛

﴿ لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ ﴾ [الشورى : ١١] . وهذا هو مذهب الصحابة ، والتابعين ،

وتابعيهم إلى يوم الدين . « اهـ .

(٤) انظر ص (٢٠) و : (٢١ - ٢٢) .

● قال (٧/ص ١٢٤، س ٢٠، ح ٣٨٠٣، مناقب الأنصار، باب ١٢):
 « .. فمعتقد سلف الأئمة^(١) وعلماء السنة من الخلف أن الله منزه عن الحركة
 والتحول ... » إلخ .

ج- اعلم أن أهل السنة والجماعة يثبتون لله سبحانه ما أثبتته لنفسه من صفات
 الكمال وما وصفه به رسول الله ﷺ ينزهونه^(٢) عما لا يليق بجلاله وعظمته
 ولا يتوسعون بإطلاق عبارات تحمل حقًا وباطلاً كمثل هذه العبارات المذكورة!

● قال (٧/ص ١٤٥، س ٥، ح ٣٨٢٧، مناقب الأنصار [؟] باب ٢٤):
 « والمراد بغضب الله إرادة إيصال العقاب^(٣) كما أن المراد بلعنة الله الإبعاد عن
 رحمته . » اهـ .

ج- هذا تأويل مردود . والصواب : إثبات صفة الغضب واللعن لله ، على ما يليق
 بجلاله وعظمته . وهذا قول أهل السنة والجماعة ؛ خلافاً للجهمية ومن أخذ عنهم .

● قال (٧/ص ٤١٢ - ٤١٣ ، ح ٤١٢١ ، كتاب المغازي ، باب ٣٠):
 « قال السهيلي : قوله : من فوق سبع سماوات : معناه أن الحكم نزل من فوق .
 قال : ومثله : قول زينب بنت جحش : زوجني^(٤) الله من نبيه من فوق سبع سماوات ؛
 أي : نزل تزويجها من فوق . قال : ولا يستحيل وصفه تعالى بالفوق على المعنى الذي
 يليق بجلاله ، لا على المعنى الذي يسبق إلى الوهم من التحديد الذي يفضي إلى
 التشبيه . » اهـ .

ج- لا حاجة إلى هذا التكلف ؛ فإن هذا الحديث كمنظائره من الأحاديث الدالة
 على إثبات علوه جل وعلا على جميع المخلوقات ؛ علو الذات ، وعلو القهر وعلو القدر ،
 على ما يليق بجلاله وعظمته . وهذا هو قول أهل السنة والجماعة .

(١) بإحدى المطبوعتين : « الأئمة » ، وبالمطبوعة الأخرى : « الأمة » . والمثبت هو ما بنشره « الفتح » . [ن]

(٢) « ينزهونه » : هكذا بالمطبوعتين بدون واو . (ن)

(٣) انظر (ص ٢٢) .

(٤) في المطبوعتين : « [و] زوجني » بزيادة واو . وليست في « الفتح » . (ن)

● قال (٨/ص ١٥٥، س ١٠، أول كتاب التفسير) :

« والرحمة لغة الرقة والانعطاف وعلى هذا فوصفه به تعالى مجاز عن إنعامه على عباده . » اهـ .

ج- هذا باطلٌ . والصوابُ إثبات صفة الرحمة له تعالى حقيقة على ما يليق بجلاله وعظمته . وأما كونها في اللغة رقةً وانعطافاً فهذا إنما يلزم في حق المخلوقين ، وأما الرب جل وعلا فلا يلزم مثل هذا في حقه .

● قال (٨/ص ٣٣٦، س ١٦ - ١٧، ح ٤٦٧٠، كتاب التفسير، سورة براءة،

باب ١٢ منها) -

لما تكلم على قوله تعالى : ﴿ اسْتَغْفِرْ لَهُمْ ﴾ الآية [التوبة : ٨٠] فنقل كلاماً لابن بطال ثم قال :

« وتعقبه ابن المنير بأن الإيمان لا يتبعض » ، قال ابن حجر : « وهو كما قال . » اهـ .

ج- هذا خلاف قول أهل السنة ، فإن مذهبهم أن الإيمان يتبعض ؛ كما أشار إليه

شيخ الإسلام ابن تيمية - (مجموع الفتاوى ، كتاب الإيمان ، ٨/٥٦٢ : ٥٦٦) - .

● (٨/٣٤٠، س ٧، ح ٤٦٧٢، كتاب التفسير، سورة براءة، باب ١٣ منها) -

على قوله تعالى : ﴿ وَلَا تُصَلِّ عَلَى أَحَدٍ مِّنْهُمْ ﴾ [التوبة : ٨٤] وحديث طلب الصلاة على عبد الله بن [أبي ابن] ^(١) سَلُولَ - :

« وفيه جواز سؤال الموسر من المال من ترجى بركته شيئاً من ماله لضرورة دينية . » اهـ .

ج- قد تقدم أن التبرك بمثل ذلك خاص بالنبي ﷺ .

● قال (٨/ص ٣٨٣، س ١٦، كتاب التفسير، سورة الحجر، الباب الرابع منها) -

لما ذكر الكلام على ﴿ لَا أُقْسِمُ ﴾ فقيل أنها زائدة - :

« وتعقب بأنها لا تزداد إلا في أثناء الكلام . وأجيب بأن القرآن كله كالكلام

(١) « أبي ابن » : منون . وابن سلول : بالألف . انظر في هذا : شرح النووي على مسلم (ج ٢/

١٠٢، ج ١٦٧/١٥، ج ١٠٥/١٧ - ١٠٦، ١٠٩، ج ٨٠/١٨) . (الناشر)

الواحد^(١) . « اهـ .

ج- قوله أنّ القرآن كالكلام الواحد فيه نظر .

● قال (٨/ص ٥٥١، س ٩، ح ٤٨١١، كتاب التفسير، سورة الزمر، الباب

الثاني منها) -

على حديث : « ... أنّ الله يجعل السماوات على إصْبَعٍ^(٢) ... » - :

« وقال ابن فُوزَكٍ يحتمل أن يكون المراد بالإصْبَعِ إصْبَعٌ بعض المخلوقات وما ورد

في بعض طرقه [أصابع الرحمن] يدل على القدرة والملك . « اهـ .

ج- هذا التأويل مردودٌ مخالفٌ لقول أهل السنة والجماعة . والصواب إثبات

ذلك على ما يليق بجلال الله وعظمته .

(١) قول ابن حجر : « فقيل زائدة ... وتعقب بأنها لا تزداد إلا في أثناء الكلام ، وأجيب بأن القرآن كله كالكلام الواحد » : قال العلامة ابن باز رحمه الله في فتوى صادرة عن « رئاسة إدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد ، مكتب الرئيس » بتاريخ ٢٧/٦/١٤١٠ برقم ٩٥٢/خ ، تعليقا على هذا :

« لا أعلم بأسًا في مثل هذا الكلام من جهة أن القرآن كله كلام الله ، وكله محترمٌ ومعظمٌ ، وكله يفسر بعضه بعضًا ، ويدل بعضه على بعض ، لكن ليس هذا الجواب بسديد ، والصواب أنها تزداد حيث وضع المعنى ؛ ولو كان ذلك في أول الكلام ، كما في قوله تعالى [في آخر سورة الحديد] : ﴿ لَقَدْ يَعْلمُ أَهْلُ الْكِتَابِ ﴾ الآية ، وقوله تعالى في سورة الأنعام [١٥١] : ﴿ قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبِّيَ عَلَيْكُمْ أَلَّا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا ﴾ ، وما أشبه ذلك . وهكذا قوله سبحانه : ﴿ لَا أُقْسِمُ بِتَيْمِ الْقِيَامَةِ ﴾ ، و : ﴿ لَا أُقْسِمُ بِهَذَا الْبَلَدِ ﴾ : المراد بذلك في هاتين الآيتين ، وأمثالهما ، نفي ما يقوله المشركون من التعلق على غير الله ، والتقرب إلى آلهتهم بأنواع العبادة ، ليشفعوا لهم عند الله ، وإنكارهم المعاد . ثم أثبت بعد ذلك إقسامه سبحانه بما أقسم به من يوم القيامة ، والنفس اللوامة ، في السورة الأولى ، وبالبلد الأمين ، وما بعده ، في السورة الثانية ؛ على ما ذكره سبحانه بعد ذلك في السورتين . ويجوز أن يقال أن هذا الحرف جيء به للافتتاح - لا لنفي شيء - كما في الحروف المقطعة الأخرى في أول السور ، نحو : الم ، و : الر ، و : حم ، وأشبه ذلك . وهذا هو معنى ما ذكره الإمام ابن جرير والحافظ ابن كثير . « اهـ كلام العلامة ابن باز .

(٢) فيه لغاتٌ . انظر « لسان العرب » (٤/ص ٢٣٩٥/صبع) . [ن]

- قال (٨/ص ٥٩٦، س ٣، ح ٤٨٤٨، كتاب التفسير، سورة [ق]) -
على قوله في الحديث: « حتى يضع قدمه [فيها] ^(١) » - :
« واختلف في المراد بالقدم فَطْرِيْقُ السلف في هذا وغيره مشهورة وهو أن تمر كما
جاءت ولا يتعرض لتأويله بل نعتقد استحالة ما يوهم النقص على الله وخاض كثير من
أهل العلم في تأويل ذلك ... » إلخ .
- ج- ما ذكره عن السلف هو الصواب ، وهم أهل السنة والجماعة ، وما ذكره عن
غيرهم فليته لم يذكره ! وليته لمَّا ذكره رده ! فإنه بدعة وضلالة ؛ فإن مثل هذا لا يُذكر
إلا ليُطْلَ ويُزيف ؛ لا ليُقرَّرَ ويُعتَمَدَ عليه ^(٢) .
- قال (٨/ص ٦٦٤، س ٩، ح ٤٩١٩، كتاب التفسير، سورة [ن والقلم]) -
على قوله في الحديث « يَكْشِفُ رُبَّنَا عَنْ سَاقِهِ » - :
« أخرجه - [الإسماعيلي] - من طريق حفص بن ميسرة عن زيد بن أسلم بلفظ
يكشف عن ساق ؛ قال الإسماعيلي هذه أصح لموافقها لفظ القرآن في
الجملة لا يظن ^(٣) أن الله ذو أعضاء وجوارح لما في ذلك من مشابهة المخلوقين ^(٤) . اهـ .
- ج- لفظة « ساقه » ثابتة في الصحيح ، والرواية الأخرى لا تنافيها ولا تعارضها ،
وما ذكره الإسماعيلي لا يُلزَمُ مَنْ أثبتَّها ! فإن أهل السنة والجماعة يشبِّهون لله هذه
الصفة وغيرها مما ورد في الكتاب والسنة على ما يليق بجلاله وعظمته ، من غير تشبيه
بصفات المخلوقين ؛ ﴿ لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ ﴾ [الشورى : ١١] .
-
- (١) لفظة « فيها » إنما وردت بسياق « الفتح » ص ٥٩٥ س ١٨ ؛ وليست في الحديث ٤٨٤٨ . ووُثِّقَ هذا النفي
من طبعة « السلطان عبد الحميد » (٦/ص ١٣٨/س ١٢) . [ن]
- (٢) يريد مثل ما نقله ابن حجر عن الإسماعيلي : « القدم قد يكون اسمًا لما قدم ... » [ن]
- (٣) قولُ الإسماعيلي : « لا يظن ... » ، إلى آخره : ذهل الشيخ علي الشبل فنسبه للحافظ
ابن حجر - [انظر « التنبيه على المخالفات .. » ص (٦٤)] - . [ن]
- (٤) انظر : « اعتقاد أئمة الحديث » لأبي بكر الإسماعيلي (ص ٥١ برقم ٦) . وكذلك (ص ٥٠ برقم ٢ ،
وص ٥٥ برقم ٨) . وانظر مقدمة الدكتور زياد بن محمد بن منصور ، على « المعجم » للإسماعيلي
(ص ١٩٤ س ٥) . وانظر - مثلاً ؛ لا حصراً - « فتح الباري » (٨/ص ٥٩٦/س ٧، ح ٤٨٤٨) ؛
التعليقة السابقة . [ن]

● قال (٩/ص ٦٩، س ٦، ح ٥٠٢٣، كتاب فضائل القرآن، باب ١٩) -
على قوله في الحديث « ما أذنَّ اللهُ لشيءٍ كأذنيه^(١) ... » إلخ - :
« .. وقال القرطبي : أصل الأذن - بفتحين - أن المستمع يميل بأذنه إلى جهة من
يسمعه ، وهذا المعنى في حق الله لا يراد به ظاهره ، وإنما هو على سبيل التوسع على ما
جرى به عرف المخاطب ، والمراد به في حق الله تعالى : إكرام القارئ وإجزال ثوابه ، لأن
ذلك ثمرة الإصغاء . » اهـ .

ج- هذا تأويل مردود ، والصواب إثبات هذه الصفة لله حقيقةً على ما يليق
بجلاله وعظمته ، من غير أن يُشَبَّه ذلك باستماع المخلوق . وهذا قول أهل السنة
والجماعة ؛ خلافاً لأهل البدع من الجهمية والمعتزلة والأشاعرة ونحوهم .

● قال (٩/ص ٢٤٧، س ٢١، ح ٥١٧٩، كتاب النكاح، باب ٧٤) -
لما ذكر إجابة الدعوة - :

« وفي الحضور فوائد أخرى كالتبرك بالمدعو . » اهـ .

ج- هذا غير مشروع على الصحيح ، وقد تقدم رده .

● قال (٩/ص ٣٢٠ - ٣٢١، كتاب النكاح، باب ١٠٧، أوله) -
لما تكلم على قوله « ما أحدٌ أُغَيَّرُ^(٢) من الله^(٣) » - :

« قال عياض : ويحتمل أن تكون الغيرة في حق الله الإشارة إلى تغير حال فاعل ذلك
وقيل الغيرة في الأصل الحمية والأنفة وهو تفسير بلازم التغير فيرجع إلى الغضب وقد نسب
سبحانه وتعالى إلى نفسه في كتابه الغضب والرضا . وقال ابن العربي : التغير محال على الله
بالدلالة القطعية فيجب تأويله بلازمه كالوعيد أو إيقاع العقوبة بالفاعل ونحو ذلك . » اهـ .
ج- الصواب إثبات صفة الغيرة لله حقيقةً على ما يليق بجلاله وعظمته من غير
تشبيه ولا تمثيل بغيرة المخلوقين ، وما ذكره عن هؤلاء الذين نقل عنهم لا حاجة إليه^(٤) .

(١) هذا لفظ مسلم (٦/٧٩/نووي) . [ن]

(٢) « أُغَيَّرَ » : بالنصب . انظر « إرشاد الساري للقسطلاني » (٨/ص ١١٠، س ١٠)، وط . « السلطان

عبد الحميد » (٧/ص ٣٥/س ١٠) . [ن]

(٣) هذا لفظ ح (٥٢٢١) . [ن]

(٤) آخر تعليقات الشيخ رحمه الله .

الفهرس

الموضوع

الصفحة

□ الرسالة الأولى □

- * ترجمة عزيزة للشيخ المجاهد عبد الله بن سعدي الغامدي العبدلي ٣ (هامش)
 * الاستواء على العرش ٦، ٥
 * توجيه الشيخ ابن باز لحديث « فإن ربه بينه وبين القبلة » ٦ (هامش)
 * كتب الله أي أمر أن يكتب ! ٥
 * صفة الحياء ٥
 * التبرك بالصالحين ٦، ١١، ١٣، ١٤، ٢٣، ٢٦، ٢٩
 * إثبات اليد لله عز وجل ٧، ١٢، ١٢ - ١٣
 * لفظة « بشماله^(١) » التي أخرجها مسلم ٧ (هامش)

(١) رواية « الشمال »، التي أخرجها مسلم، مدارها على عُمر بن حمزة؛ قال فيه أحمد: « أحاديثه أحاديث مناكير ». وقال البيهقي عقب إخرجه لهذا الحديث: « رواه مسلم في الصحيح وذكر الشمال فيه تفرد به عُمر بن حمزة عن سالم ». [الأسماء والصفات ص ٣٢٤].

وقال البخاري في الصحيح (١٢٣/٩ / سلطانية): « حدثنا مقدم بن محمد قال حدثني عمي القاسم بن يحيى عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما عن رسول الله ﷺ أنه قال: إن الله يقبض يوم القيامة الأرض وتكون السماوات يمينه ثم يقول أنا الملك. رواه سعيد عن مالك. وقال عُمر بن حمزة سمعت سالمًا سمعت ابن عمر عن النبي ﷺ بهذا » اهـ. فقول البخاري « بهذا » ظاهر في إعرابه عن لفظة « الشمال »؛ خاصة مع ترجمته بقول الله عز وجل: ﴿لَمَّا خَلَقْتُ بَيْنَ يَدَيْ﴾ [سورة ص: آية ٧٥]. ومن نظر في ما أورده بالباب: لاح له هذا. ومن تأمل ترجمة سعيد بن داود الزُّبَيْرِي؛ الذي عناه البخاري بقوله: « رواه سعيد عن مالك »: انجلي له الأمر أكثر!

وراجع ما أخرج ابن أبي عاصم في « السنة » (٥٤٧): أيضًا يبيِّن معه قول البخاري: « بهذا ». وقد أخرج اللالكائي (ص ٤١٨ / ج ٣ / ٧٠٢) رواية مقدم بن محمد التي عند البخاري فذكر فيها « الشمال »؛ وهو بالسبب غلط!

وانظر كلامًا للألباني (آداب الزفاف ص ٣٧) على حديث: « إن من أشرف الناس عند الله منزلة ... » الذي أخرج مسلم، أيضًا، من رواية عُمر بن حمزة هذا، أيضًا - قال الألباني:

« هذا الحديث، مع كونه في صحيح مسلم، فإنه ضعيف من قِبَل سنده، لأن فيه عمر بن حمزة العمري، وهو ضعيف ... ولا أدري كيف حكم ابن القطان بحسنه، فلعله أخذ بهيبة الصحيح. » اهـ كلام الألباني =

الموضوع	الصفحة
* ظلُّ الله عزَّ وجلَّ	٨ - ٧
* قبر النبي ﷺ والاستسقاء	٨
* نزول ربنا عزَّ وجلَّ للسماء الدنيا	٩ - ٨
* شدُّ الرجل لقبر النبي ﷺ أم لمسجد النبي ﷺ !	١٦ ، ١٠ - ٩
* التشنيع على ابن تيمية في مسألة شد الرجل !!	١٠
* ذبُّ العلامة ابن باز عن شيخ الإسلام ابن تيمية في مسألة زيارة قبر النبي ﷺ	٩ (هامش)
* الإمام مالك يكره أن يقول الرجل : زرتُ قبر النبي ﷺ	١٠
* لفظة « قبري » في حديث « ما بين بيتي ومنبري »	١٠
* شد الرحال لغير المساجد الثلاثة	١٠
* جواب الشيخ ابن باز عن حديث إتيان مسجد قباء	١٠ (هامش)
* تقبيل الميت تعظيمًا وتبركًا	١١
* إثبات اليمين لله عزَّ وجلَّ	١٢ ، ١٢ - ١٣ ، وانظر ٧
* استدلالهم بقول الشاعر (تلقاها عرابة باليمين)	١٢
* قول ابن حجر : « وإسناد الوَعْيِ إلى الله مجازٌ »	١٢
□ قول العلامة ابن باز : « هذا خطأ لا يليق من ابن حجر »	١٢ (هامش)
* نَقْلُ مُسْتَكْرَرٍ عن الإمام أحمد بجواز تقبيل قبر النبي ﷺ !!	١٤ - ١٣
* نَقْلُ عن أحد الشافعية بجواز تقبيل قبور الصالحين	١٤
* قَوْلُ الإمام الشافعي رحمه الله : « ولكنا نتبع السنة فعلاً أو تركاً »	١٤ (هامش)
* كثرة التأويلات أثناء شرح كتاب التوحيد من صحيح البخاري	١٤

* * *

□ الرسالة الثانية □

* تنبيه بشأن نشرتنا هذه	١٥ (هامش)
* التبرك بآثار النبي ﷺ والصحابة !	١٦
* لله منزلة عن استطابة الروائح !	١٦
* مَخْلَقُ الله آدم على صورته	١٧ - ١٨ ، ٢٢ - ٢٣

= وانظر بحث زور وتلفيق وتمويه؛ لكوثر الوقت، ودجال الجرح والتعديل: «محمود سعيد ممدوح» في كتابه: «تنبيه المسلم» (ص ١٤١ إلى ص ١٦١). [ن]

الموضوع	الصفحة
* حديث : « فيأتيهم الله في صورته »	١٧
* قول ابن عباس : « وكتابكم أحدث الأخبار بالله »	١٨
* التسمية والإخبار	١٩
* اتخاذ المساجد على القبور	١٩ - ٢٠
* دعوى الخطابي أن البخاري يتأول !!	٢٠
* تأويل الضحك !	٢٠ (موضعان) ، و : ٢٤
* نفى علو الذات !	٢٠ - ٢١ ، ٢٢ ، ٢٥
* تعليق التمام التي فيها قرآن وذكر	٢١
* تأويل العجب !	٢١ ، ٢٤
* تأويل الغضب !	٢٢ ، ٢٥
* تأويل الخلة في قوله تعالى : ﴿ وَاتَّخَذَ اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا ﴾	٢٣
* التبرك بطعام الأولياء !	٢٣
* حياة الأنبياء في قبورهم، وقول أبي بكر : « لا يديقك الله الموتين »	٢٣ - ٢٤
□ قول محب الدين الخطيب : ليت ابن حجر نزه كتابه	٢٤
* الله منزلة عن الحركة !!	٢٥
* تأويل الرحمة !!	٢٦
* من مذهب أهل السنة في الإيمان : أنه يتبعض	٢٦
* عبارة « القرآن كالكلام الواحد » فيها نظر	٢٦ - ٢٧
* ما قيل فيه « زائد » من الحروف في القرآن، وتعليق للشيخ ابن باز	٢٧ (هامش)
* حديث « السماوات على إصبع »	٢٧
* إثبات القدم لله عز وجل	٢٨
* ﴿ يَوْمَ يُكْشَفُ عَنْ سَاقٍ ﴾	٢٨
* هل الحافظ الإسماعيلي صاحب المستخرج يتأول	٢٨
* حديث « ما أذن الله لشيء ... »	٢٩
* صفة الغيرة	٢٩

□ قال إمام أصحاب الحديث باليمن مقبل بن هادي الوادعي رحمه الله :

« ... ثم أنصحهم بكثرة القراءة في الصحيحين، مع الاستفادة من الشروح، إلا في ما يتعلق بالعقيدة، فربما زلت أقدام بعض الشراح ... » اهـ .

[« المخرج من الفتنة » ص ١٥٣]

□ وقال العلامة عبد العزيز ابن باز رحمه الله :

« هذا خطأ لا يليق من ابن حجر، والصواب إثبات وصف الله بذلك حقيقةً، على الوجه اللائق به سبحانه ... » [من حاشية ابن باز على الفتح، تحت ح ١٤٣٣]

□ وقال محب الدين الخطيب رحمه الله :

« ليت ابن حجر نزه كتابه عن بيان غير بيان رسول الله ﷺ واكتفى بأن قال: ضحك وعجبٌ يليق بجلاله عز وجل .. » [تعليقة تحت ح ٣٧٩٨]

● قال ابن حجر :

● « والمراد باليد هنا القدرة » [تحت ح ٢٤٠]

● « وصفه بالعلو: من جهة المعنى، والمستحيل كون ذلك من جهة الحسن »

[تحت ح ٢٩٩٥]

● « [استوى على العرش]: هو من المتشابه الذي يُفوضُ علمه إلى الله تعالى »

[هدي الساري ص ١٣٦، الفصل الخامس، حرف السين مع الواو]

● « الرحمن الرحيم: اسمان من الرحمة، والرحمة لغة الرقة والانعطاف، وعلى هذا

فوصفه به تعالى مجازاً عن إنعامه على عباده » [أول كتاب التفسير ٨/ ص ١٥٥/ س ١٠]

● « ونسبة الضحك والتعجب إلى الله مجازية » [تحت ح ٣٧٩٨، وأيضاً ٣٠١٠]

● « المراد بالضحك الإقبال بالرضا » [٦/ ص ٤٠/ س ٢٠، تحت ح ٢٨٢٦]

● « والمراد من الغضب لازمه وهو إرادة إيصال العذاب »

[تحت ح ٣١٩٤، وأيضاً ٣٨٢٧]